[258] ابن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): إذا جلس احدكم على الطعام فليجلس جلسة العبد ولا يضعن (1) احدى رجليه على الاخرى و (2) يتربع فانها جلسة يبغضها الله ويمقت صاحبها.
(30485) 3 - محمد بن على بن الحسين باسناده عن حماد بن عثمان عن (عمر بن اذينة) (1) عن أبي سعيد انه رأى أبا عبد الله (عليه السلام) يأكل متربعا. ورواه البرقى في (المحاسن) عن ابن أبي عمير عن حماد (2) والذى قبله عن القاسم بن يحيى. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في العشرة (3) 10 - باب كراهة الاكل والشرب والتناول بالشمال مع عدم العذر الا في العنب والرمان (30486) 1 - محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله (عليه

_____ (1) في الكافي زيادة: احدكم. (2) في المصدر زيادة: لا. (3) الفقيه 3: 224 / 1046. (1) في المصدر: عمر بن ابي شعبة وفي المحاسن: عمر بن ابي سعيد. (2) المحاسن: 458 / 395. (3) تقدم في الباب 74 من ابواب احكام العشرة. الباب 10 فيه 7 احاديث (1) الكافي 6: 272 / 3، والتهذيب 9: 93 / 404، والمحاسن: 455 / 381. (*)

_____